

سنن البيهقي الكبرى

2636 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ محمد بن أيوب

أنبأ إبراهيم بن موسى ثنا هشام عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن بن عمر ٧ أن النبي A نهى رجلا وهو جالس معتمدا على يده اليسرى في الصلاة وقال إنها صلاة اليهود والذي يدل على هذا أيضا ما أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي ببغداد ثنا علي بن محمد بن الزبير ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا جعفر بن عون عن هشام بن سعد قال سمعت نافعا يقول رأى عبد الله رجلا يصلي ساقطا على ركبتيه متكئا على يده اليسرى فقال لا تصل هكذا إنما يجلس هكذا الذين يعذبون